

أو كان جزء ماله أضيفا

أو مثل جزئه فلا تحيفنا

ووافق ابنه، وأعانه عليه النحاة السابقون واللاحقون، و«أمر» الأولى هنا مضاف إلى «كل»، وليس كل بعض الأمر، أو مثل بعضه، أو عاملاً للنصب في «أمر» الثانية، فالحق مع ابن هشام، والحق أحق أن يتبع.

وكان على ابن هشام أن يبين لنا وجه النصب ولعله تركه لوضوحه، وهو أنه منصوب بأخص محذوقاً، أو مفعول لأجله، أو حال من «كل»، أو حال من فاعل «أنزلنا»، أو من مفعوله في قوله الله سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣].

هذا وقد استدرك ابن هشام على ابن مالك وابنه بدر الدين الذي شرح ألفية والده في أكثر من موضع، منها: الحال المؤكدة لصاحبها فقد أغفلها على حين أن ابن هشام أثبتتها ومثل لها في هذا الكتاب، وفي غيره من مؤلفاته.

٤ - ثم انظر إلى براعته حيث انحاز إلى مذهب الكوفيين واختار رأيهم في مجيء «من» لابتداء الغاية الزمانية لما رأى أن الحق معهم والشواهد تؤيدهم.

قال رضى الله عنه: «الثالث: ابتداء الغاية المكانية باتفاق نحو: ﴿من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى﴾ [الإسراء: ١] والزمانية خلافاً لأكثر البصريين» ولنا قوله تعالى: ﴿من أول يوم﴾ [التوبة: ١٠٨] والحديث: «فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة» (*).

وقول الشاعر:

تخيرن من أزمان يوم حليلة

إلى اليوم قد جربن كل التجارب

وتبدو دقة ابن هشام ولباقته إذا وزنت عبارته بعبارة ابن مالك في هذا المعنى: قال جمال الدين الطائي في ألفيته رحمه الله:

(*) أخرجه البخارى في الجمعة ٩٦٠، مسلم في الاستسقاء ١٤٩٠، النسائي في الكسوف ١٤٨٦ .